الحجـة على أهل المدينة

ايام الحج فاذا فات الصوم في هذه الايام فلابد من الدم قالوا وهذه الايام يجب في اشهر الحج كما زعمتم ولكنها اذا فاتت قضيت في غيرها وليست بأعظم حرمة من شهر رمضان فان شهر رمضان يفوت فيقضي في غيره .

قيل لهم ان هذه ليست كشهر رمضان فان شهر رمضان لم يجب فيه الا الصوم فلما فات قيل له اقض ما فات وان المتمتع انما وجب عليه ما استيسر من الهدى كما قال ا تعالى !!